لاجله عوقب على هذا الترك وقد خرج ابو نعيم باسناد ضعيف عن ابن عباس رض قال يا صاحب
الذنب لا تأمنن سوء عاقبته ولما يتبع الذنب اعظم من الذنب اذا عملته فذكر كلاما فقا
ل وهو خوفك من الريح اذا حركت ستر بابك وانت على الذنب لا يضطرب فؤادك من نظر الله
اليك اعظم من الذنب اذا عملته وقال الفضيل بن عياض كانوا يقولون ترك العمل
للناس رياء والعمل لهم شرك واما ان سعى في حصولها بما امكنه ثم حال بينه وبينها
القدر فقد ذكر جماعة انه يعاقب عليها حينئذ لقوله صلى الله عليه وسلم تجاوز عن امتي ما
حدثت به انفسها ما لم تكلم به او تعمل ومن سعى في حصول المعصية جهده ثم
عجز عنها فقد عمل وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل
والمقتول في النار قالوا يا رسول الله فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه
وقوله ما لم تكلم او تعمل يدل على ان الهام بالمعصية اذا تكلم بما هم به بلسانه انه يعاقب
على الهم حينئذ لانه قد عمل بجوارحه معصية وهو التكلم باللسان ويدل على ذلك
حديث الذي قال لو ان لي مالا لعملت فيه ما عمل فلان يعني الذي يعصي الله في ماله
فهما في الوزر سواء ومن المتاخرين من قال لا يعاقب على التكلم بما هم به ما لم تكن المعصية
التي هم بها قولا محرما كالقذف والغيبة والكذب فاما ما كان متعلقها العمل بالجوارح
فلا ياثم بمجرد التكلم بما هم به وهذا قد يستدل له بحديث ابي هريرة المتقدم
واذا تحدث بان يعمل سيئة فانا اغفرها ما لم يعملها ولكن المراد بالحديث حديث
النفس جمعا بينه وبين قوله ما لم تتكلم به او تعمل وحديث ابي كبشة يدل على ذلك
صريحا فان قول القائل بلسانه لو ان لي مالا لعملت فيه بالمعاصي كما عمل فلان ليس هو
العمل بالمعصية التي هم بها وانما اخبر عما هم به فقط مما متعلقه انفاق المال في
المعاصي وليس له بالكلية وايضا فالكلام بذلك محرم فكيف يكون معفوا عنه
غير معاقب عليه واما ان انفسخت نيته وفترت همته عن عزيمته من غير سبب منه
فهل يعاقب على ما هم به من المعصية ام لا هذا على قسمين احدهما ان يكون الهم بالمعصية
خاطرا خطر ولم يساكنه صاحبه ولم يعقد عليه قلبه بل يكرهه وينفر منه
فهذا معفو عنه وهو كالوساوس الردية التي سئل النبي صلى الله عليه وسلم عنها
فقال

فقال ذلك صريح الايمان ولما نزل قوله تعالى ان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم
به الله الاية شق ذلك على المسلمين وظنوا دخول هذه الخواطر فيه فنزلت الاية التي
بعدها وفيها قوله ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا الى قوله ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة
لنا به واعف عنا فبينت ان ما لا طاقة لهم به فهو غير مؤاخذ به ولا مكلف به وقد سمى ابن
عباس وغيره ذلك نسخا ومرادهم ان هذه الاية ازالت الابهام الواقع في النفوس من
الاية الاولى وبينت ان المراد بالاية الاولى العزائم المصمم عليها ومثل هذا كانوا يسمونه
نسخا القسم الثاني العزائم المصممة التي تقع في النفوس وتدوم ويساكنها صاحبها
فهذا ايضا نوعان احدهما ما كان عملا مستقلا بنفسه من اعمال القلوب كالشك في
الوحدانية والنبوة والبعث وغير ذلك من اصول الكفر والنفاق واعتقاد تكذيب
ذلك فهذا كله يعاقب عليه ويصير بذلك كافرا ومنافقا وقد روي عن ابن عباس بلغ
انه حمل قوله تعالى ان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله الاية على مثل هذا
وروي عنه انه حملها على كتمان الشهادة لقوله تعالى ومن يكتمها فانه آثم قلبه ويلحق
بهذا القسم سائر المعاصي المتعلقة بالقلوب كمحبة ما يبغضه الله او بغض ما يحبه
الله والكبر والعجب والحسد وسوء الظن بالمسلم من غير موجب مع انه قد روي عن سفيان
انه قال سوء الظن اذا لم يترتب عليه قول او فعل فهو معفو عنه وكذلك روي عن
الحسن انه قال الحسد ولعل هذا محمول على قولهما على ما يجده الانسان ولا
يمكنه دفعه فهو يكرهه ويدفعه عن نفسه ولا يندفع الا على ما يساكنه ويستروح
اليه ويعيد حديث نفسه به ويبديه والنوع الثاني ما لم يكن من اعمال القلوب بل
كان من اعمال الجوارح كالزنا والسرقة وشرب الخمر والقتل والقذف ونحو ذلك اذا
اصر العبد على ارادة ذلك والعزم عليه ولم يظهر له اثر في الخارج اصلا فهذا في المؤاخذة
به قولان مشهوران احدهما يؤاخذ به وقال ابن المبارك سالت سفيان الثوري ايؤا
خذ العبد بالهمة فقال اذا كانت عزما اخذ بها ورجح هذا القول كثير من الفقهاء و
المحدثين والمتكلمين من اصحابنا وغيرهم واستدلوا له بنحو قوله تعالى واعلموا ان الله

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)